

ما زال الكلام في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾.

هذه الآية المباركة شرحنا تقريباً مفرداتها، وهي تختلف في الأدب الذي تشير إليه عن الآيات السابقة، في الآيات السابقة في وصية لقمان الحكيم كان البحث عن آداب ترتبط بخصال معنوية، من ترك الفخر والتكبر وما شابه ذلك مما تقدم عليها.

في هذه الآية المباركة هناك حديث عن أدب ظاهري، وإن كان هذا الأدب الظاهري يكشف عن بعض الخصال النفسية، لكن بشكل مباشر الحديث عن التوازن في المشي والكلام، فالمشي يكون مقتصدًا ومتوسطًا بين البطء والسرعة، والكلام يكون إلى حد لا يصل إلى حالة الإنكار، وهذا في ظاهره أدب، شيء يظهر على الإنسان، فأراد لقمان الحكيم عليه السلام في وصيته هذا أن يكون الإنسان متوازنًا في تصرفاته الظاهرية، فقال: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ سلوكان ظاهريان، والملفت للنظر أن الآية في السلوك الأول لم تأت له بشاهد إقناعي، وفي السلوك الثاني جاءت له بشاهد إقناعي ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ لو كان هذا الشاهد الإقناعي يرجع إلى كلا السلوكين لا يأتي هذا السؤال، يكون بمثابة قضيتين لهما شاهد واحد، وهذا أمر ممكن لا يوجد فيه أي مشكلة أو لو كانت الآية هكذا: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ إن أكره السير ويمثل على حيوان معين ثم يقول: ﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ لحصل توازن؛ لأنه جاء لكلا السلوكين بشاهد الإقناع. لكن الآية حصرت الشاهد الإقناعي بما يرتبط بالسلوك الثاني، بالصوت.

هنا ذهبوا إلى تحليل هذا الأمر كل مذهب، وذكرت استحسنات لا أتصور أنها تكون مقبولة في مقام تفسير القرآن الكريم، مثلاً: ذهبوا إلى التفاضل بين المشي والصوت، وأن الصوت أهم من المشي، فلأجل ذلك ذكر له شاهد الإقناعي، ولم يذكر للمشي شاهد إقناعي.

بما أن الحديث عن سلوكين تربويين للإنسان، فلا يكون المدار على أنه أي وسيلة هي أهم في تحصيل مقاصد الإنسان، وأن الإنسان بكل راحة يستطيع أن ينال مقصوده من خلال صوته، فيقول لفلان: جئني بذلك ولا يمشي، ولا يحتاج إلى المشي. بالنتيجة الناس والمجتمع والبشر كما يتكلمون فإنهم يمشون. هذا الوجه لا يصلح لبيان هذا التفاوت في ذكر شاهد لأحد المسلكين وعدم ذكر شاهد للمسلك الآخر. والظاهر هو عدم الحاجة للمسلك الأول لذكر شاهد له، والحاجة في المسلك الثاني، حيث ينقل في النقولات التاريخية أن الأعراف التي كانت سائدة في المجتمعات السابقة، وفي المجتمع الجاهلي على جعل رفع الصوت وسيلة للإقناع، وسيلة لفرض القوة والسيطرة، ولذا العرب عندما كانوا حديثي عهد بالإسلام كانوا إذا أرادوا أن يخاطبوا النبي ﷺ يرفعون أصواتهم، حتى جاءت الآية الشريفة ونهتهم عن هذا الفعل في محضر النبي ﷺ¹، بينما في مسألة المشي الأمر ليس كذلك، ليست هي ديدن وعادة تدل على حالة سائدة كانت بينهم لنفسية معينة، فلم تحتاج إلى وسيلة إقناعية، في وسائل الإقناع في التأكيدات إنما يحتاج إليها في المورد الذي يكون المخاطب منكراً، معتاداً على الخلاف، لا في الموقع الذي تريد أن تؤدب، مثلاً: الأفضل وما ينبغي أن يكون أن تتعرض للفكرة العلمية، دعك من الأشخاص، وهذا لا يحتاج إلى تأكيد؛ لأنكم لا تفعلون ذلك، لكن قد لا تلتفتون إلى هذا الأمر، فجاءت النصيحة، بينما لو كان ديدنكم القيام بهذا العمل، لا تكفي في النصيحة أن أعبر بهذا التعبير، بل لابد أن آتي بشواهد إقناعية وتأكيدات.

فإذن التفاوت بين سلوك المشي وسلوك الكلام نشأ من هذا الديدن الذي كان سائداً، فيريدنا الباري تبارك وتعالى من خلال وصية لقمان الحكيم عليه السلام لابنه أن نسلك سبيل التوازن والحد الأوسط في المشي وفي الكلام، فمشي لا مشية البطء ولا مشية السرعة، بحيث يقتضي ذلك الوقار. طبعاً هذا لابد

¹ الحجرات 2. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}

أن يكون له مستثنيات، في الأمور التي تحتاج إلى سرعة لابد أن يسرع الإنسان، وفي الأمور التي تحتاج إلى رفع صوت لابد أن يرفع صوته الإنسان، وإنما المقصود من هذه الآية أن لا يكون الإنسان على السرعة في الحركة وعلى رفع الصوت بشكل يكون هو عادته وديدنه.

بقي لدينا في أن نشير إلى بعض الروايات:

الرواية الأولى: عن مهزم الأسدي رواها الشيخ الكليني في الكافي: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مِهْزَمٍ وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكَاهِلِيِّ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ مِهْزَمِ الْأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: يَا مِهْزَمُ شِيعَتُنَا مَنْ لَا يَعْدُو صَوْتَهُ سَمْعُهُ².

شرح هذا الكلام استشهدوا بالآية الشريفة: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ هذا جيد مع احتمال قوي، أن يكون المراد من الرواية هو حفظ الأسرار، خصوصاً أن موضوعها شيعتنا، الشيعي إذا أراد أن ينقل لشيعي آخر بعض الأمور التي تعتبر من الأسرار ينبغي أن يحافظ على ذلك ولو بهذه الوسيلة الظاهرية، لا يعدو صوته سمعه، والظاهر أنه يمكن أن نتمسك بإطلاقها في كل الأمور، الأمر الذي يدل على الوقار والاتزان.

ولذا تلاحظ الإنسان عند الغضب يفقد الحجة، عندما يفقد الحجة يرتفع صوته وتسرع حرركته؛ ليعوض عن فقد الحجة، أما الإنسان المتزن الوقور لا يخرج عن طوره هذا إلى طور آخر.

الرواية الثانية: رواها أيضاً الكليني بإسناده عن أبي بكر الحضرمي: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ قَالَ الْعَطْسَةُ الْقَبِيحَةُ³.

² الكافي (ط - الإسلامية)، ج2، ص: 238. تكملة الرواية: وَلَا شَخْلَاؤُهُ بَنَنَهُ وَلَا يَمْتَدُّحُ بِنَا مُغْلَنًا وَلَا يُجَالِسُ لَنَا غَائِبًا وَلَا يُخَاصِمُ لَنَا قَالِيًا إِنْ لَقِيَ مُؤْمِنًا أَكْرَمَهُ وَإِنْ لَقِيَ جَاهِلًا هَجَرَهُ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِهِؤُلَاءِ الْمُتَشَبِّعَةِ قَالَ فِيهِمْ التَّمْيِيزُ وَفِيهِمُ التَّنْذِيلُ وَفِيهِمُ التَّمْجِيسُ تَأْتِي عَلَيْهِمْ سِنُونَ تُغْنِيهِمْ وَطَاعُونَ يَقْتُلُهُمْ وَالاخْتِلَافُ يَبْذُلُهُمْ - شِيعَتُنَا مَنْ لَا يَهْرُ هَرِيرَ الْكَلْبِ وَلَا يَطْمَعُ طِمَعُ الْغَرَابِ وَلَا يَسْأَلُ عَدُوَّنَا وَإِنْ مَاتَ جُوعًا - قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَأَيْنَ أَطْلُبُ هَؤُلَاءِ قَالَ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ أَوْلَئِكَ الْخَفِيزُ عَيْشُهُمُ الْمُتَنَقِّلَةُ دِيَارَهُمْ إِنْ شَهِدُوا لَمْ يُعْرِفُوا وَإِنْ غَابُوا لَمْ يُفَقِّدُوا وَمِنْ الْمَوْتِ لَا يَجْزَعُونَ وَفِي الْقُبُورِ يَتَرَاوَرُونَ وَإِنْ لَجَأَ إِلَيْهِمْ ذُو حَاجَةٍ مِنْهُمْ رَجُمُوهُ لَنْ تَخْتَلِفَ قُلُوبُهُمْ وَإِنْ اخْتَلَفَ بِهِمُ الدَّارُ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَا الْمَدِينَةُ وَعَلِيٌّ الْبَابُ وَكَذَبَ مَنْ رَعَمَ أَنَّهُ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ لَا مِنْ قِبَلِ الْبَابِ وَكَذَبَ مَنْ رَعَمَ أَنَّهُ يُجَنِّبُنِي وَيُبْعِضُ عَلَيًّا.

³ الكافي (ط - الإسلامية)، ج2، ص: 656

هذه الرواية لا ينبغي أن نحملها على التفسير المفهومي، ليس معنى مفهوم ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ هو العطسة القبيحة، وإنما المقصود من هذه الرواية أن من أبرز المصاديق التي تنطبق عليها هذه القاعدة ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ﴾ هي العطسة القبيحة.

وعموماً كما أشرت إلى ذلك بعض المباحث، عمدة الروايات إن لم نقل كل الروايات الواردة هي ليست روايات تفسيرية، وإنما هي لبيان المصداق الذي يهم السامع أو المخاطب أو الأبرز أو ما شابه ذلك.

في ختام البحث أثير في بعض الكتب التفسيرية هذا التساؤل: قد يكون في الخارج ما هو أنكر من صوت الحمير، فلماذا اختار لقمان الحكيم عليه السلام خصوص صوت الحمير؟ ومثلوا لذلك بأمثلة، كالأمكنة التي فيها بعض الأشغال بالحديد وما شابه ذلك كالحداد كالنجار، هناك بعض الأصوات تظهر وتكون أنكر من صوت الحمير.

الأمر في ذلك سهل، لو سلمنا أن هذه الأمثلة بأنها أنكر من صوت الحمير، فإنها تأتي لغرض، وما يأتي لغرض في العادة يتقبله الإنسان، أما صوت الحمير فلا يأتي لغرض، ولو ظاهر لنا، فلذا نعهه قبيحاً. والشاهد الذي يأتي لابد أن يكون مقنعاً لعامة الناس، وصوت الحمير عند عامة الناس من الأصوات المستقبحة والمستنكرة يأتي لغير غرض.